ولا حادث بخلاف علم سائر الخلق فعلم الله الذي تمدح به
واخبر في الآيتين المذكورتين انه لا يشاركه فيه احد
فلا يعلم الغيب الا هو ومن سواه ان علموا جزئيات
فيه فباعلام الله والاطلاق لهم وحينئذ لا يطلق انهم
يعلمون الغيب اذ لا صفة لهم يقتدرون بها على الاستقلال
بعلمه وايضا هم ما علموا وانما أُعلموا وايضا هم ما علموا
غيبا مطلقا لان من أَعلم بشيء منه تشاركه فيه الملائكة
ان نظراؤه ممن اطلع **بعض اعلام الله** له وليا ببعض
المغيبات لا يستلزم محالا بوجه فانكار وقوعه عنـ
ومن المبلغة الله لا يؤدي الحشا ركتم له
فيما تقرره من العلم الذي تمدح به والضف به في الا
وفيما لا يزل واذا كان كذلك فلا يدع في ان الله
تعالى يطلع بعض اوليائه على بعض المغيبات
فان ذلك امر ممكن جائز عقلا وشرعا وواقع نقلا
عن جمهور اهل السنة والجماعة من الفقها والمحدثين
والاصوليين فانهم نصوا على ثبوت كرامات الاولياء
وانها جائزة وواقعة بجميع انواع خوارق العادات
لا فارق بينها وبين المعجزة الا التحدي ودعوى
النبوة **ومن الاخبار** بالمغيبات اخبار الصديق
في مرض موته لو لد يولد له بعد موته انتهى **اذا**
هذا فا وقع في الفتاوى البزازية من قوله قال

علماؤنا

علماؤنا **من قال روح المشايخ حاضرة تعلم**
يكفر انتهى يعني بعلم الغيب لقرينة السياق وهو
مشكل ان لا يكفر بمجرد هذا القول مع احتمال التأو
يل انها في التاتارخانية لا يكفر بالمحتمل لان الكفر
نهاية في العقوبة فيستدعي نهاية في الجناية ومع
الاحتمال لا نهاية انتهى **وفي** شرح الهداية للمحقق
كمال الدين بن الهمام نجد ردا كثيرا من الفاظ التكفير
الذي تحرر انه لا يفتى بتكفير مسلم امكن حمل
كلامه على محمل حسن او كان في كفره اختلاف ولو
رواية ضعيفة انتهى وهو ماخوذ من الخلاصة
عينها اذا كان في المسئلة وجوه توجب التكفير
وجه واحد لا يوجبه فعلى المفتي ان يميل لعدم
تكفيره انتهى **قال** في النهر معناه انه يجوز ان يراد
الوجوه لا اقوال او الاحتمالات لكن يوافق الاول
ما في الصغرى الكفر شيء عظيم فلا اجعل المؤمن
فاسقا متى وجدت رواية انه لا يكفر انتهى **اقول**
هذا لا يقتضي ان يراد بالوجوه في كلام الخلاصة
الاقوال غلط بل الوجوه في كلامه مستعملة في كل
منهما احدا من قول ابن الهمام امكن حمل كلامه على
محمل حسن او كان في كفره اختلاف **وفي جامع**
الفصولين روى الطحاوي عن اصحابنا لا يخرج الرجل